الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

تقرير لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية حول

مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على مذكرة تفاهم حول تبادل قطعتي أرض بين حكومة الجمهورية التونسية و حكومة دولة فلسطين

(2015 / 06)

تاريخ إحالة المشروع على المجلس: أكتوبر / 2015

الوثائق المرفقة بالمشروع:

- وثيقة شرح الأسباب،
- مذكرة تفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية و حكومة دولة فلسطين حول تبادل قطعتي أرض

تاريخ انتهاء الأشغال: 26/ 07 / 2016

رئيس اللجنة: عبادة الكافي **مقرّر اللجنة :** عماد الدايمي

نائب الرئيس: عماد الخميري **المقرّرة المساعدة:** إيمان بن محمد

المقرّرة المساعدة: سناء الصالحي

نــظر اللجنـــة

لجنة الحقوق و الحريات و العلاقات الخارجية

تاريخ إحالة المشروع : أكتوبر / 2015

جلسة اللجنة عدد1: 30 جوان 2016

قرار اللجنـة: المصادقة على مشروع القانون

جلسة اللجنة عدد2: ... جويلية 2016

قرار اللجنـة: المصادقة على التقرير

قرار اللجنـة: الموافقة على مشروع القانون،

تاريخ إنهاء الأعمال: 26 جويلية 2016

رئيس اللجنة : عبادة الكافي **مقرر اللجنـة :** عماد الدايمي

أولا تقديم المشروع :

يتعلق مشروع القانون الأساسي بالموافقة على مذكرة تفاهم حول تبادل قطعتي أرض بين حكومة الجمهورية التونسية و حكومة دولة فلسطين وذلك في إطار التعاون وتعزيز علاقات الأخوة بين الدولتين.

حيث تم توقيع مذكرة تفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية و حكومة دولة فلسطين حول تبادل قطعتي أرض لبناء مقري البعثة والإقامة لممثلي البلدين في كل من تونس و رام الله بتاريخ 11 جانفي 2013 في إطار اعتماد مبدأ تبادل الأراضي مع كل من تونس ومصر والأردن. ولا يفوت الإشارة إلى الصبغة الإستثنائية للمذكرة التي تعتمد مبدأ تبادل الأراضي تحديدا مع هذه الدول.

وتنص هذه المذكرة على تنازل الجانب التونسي على ملكية قطعة أرض مساحتها 4900 متر مربع مقابل تنازل الطرف الفلسطيني على ملكية قطعة أرض تبلغ مساحتها 2773 متر مربع في رام الله مع التعهد باستبدالها بقطعة أرض في القدس الشرقية بعد تحرير فلسطين.

في هذا الإطار، تعهدت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية أصالة بمشروع القانون الأساسي عدد (2015/06) المتعلق بالموافقة على مذكرة تفاهم حول تبادل قطعتي أرض بين حكومة الجمهورية التونسية و حكومة دولة فلسطين. وتضمنت صيغته الأصلية فصلا وحيدا وجاء مرفقا بنص المذكرة و بوثيقة شرح الأسباب.

وقد ورد في هذه الأخيرة أن المذكرة كانت ببادرة من الطرف الفلسطيني على أن تقوم الجهات الفلسطينية المعنية ببناء مقرات ثابتة لسفارات دولة فلسطين وذلك لتفادي تداعيات الأزمة المالية التي عادة ما تمر بها السلطة الوطنية الفلسطينية. وعبرت الدولة التونسية عن قبولها وترحيبها بهذه المبادرة.

ثانيا أعمال اللجنة:

استغرق التداول حول مشروع القانون الأساسي المتعلق بالموافقة على مذكرة تفاهم حول تبادل قطعتي أرض بين حكومة الجمهورية التونسية و حكومة دولة فلسطين صلب لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية جلستين (02).

حيث عقدت اللجنة جلستها الأولى بتاريخ 30 جوان 2016 خصصتها لمناقشة المشروع و المصادقة عليه. واستكملت أعمالها فيما يتعلق بهذا القانون بجلسة يوم الثلاثاء 26 جويلية 2016 بالمصادقة على التقرير.

وقد رحب أعضاء اللجنة بمشروع القانون باعتبار أن المذكرة موضوعه تندرج في إطار ترسيخ الدعم التونسي اللامشروط للقضية الفلسطينية وتوثيق علاقات الأخوة التي تربط البلدين و الشعبين والحرص على دعم التعاون والتضامن بينهما.

بالإضافة إلى ذلك تم التذكير بأن الأرض موضوع المذكرة موجودة ومستوفية الأغراض وقد سبق وأن حصل التدشين.

وقد فتح التداول حول هذا المشروع مناسبة للنقاش في مسألة تصب في نفس الموضوع، حيث طالب بعض الأعضاء بدعوة وزارة الشؤون الخارجية للتباحث حول فض الخلافات بالنسبة للبعثات الدبلوماسية التي تشكو من مشاكل في المقرات باعتبار أن المقر الذي تقدمه دولتنا مقابل المقر الذي تتسلمه من دولة أخرى في أغلب الحالات لا يضاهيه لا من حيث القيمة ولا من المساحة. وتم اعتبار هذا الأمر سلبيا بالنسبة لصورة البلاد على الصعيد الدبلوماسي.

وخلص الموقف إلى ضرورة طرح هذه الملحوظة بالجلسة العامة من أجل توفير الحوكمة المطلوبة من خلال اقتراح إعادة توزيع مقرات السفارات على النحو الذي يخول إقامة سكنية موحدة مخصصة للدبلوماسيين وبما ييسر على الدولة التونسية مهمة ضمان أمنهم .

ثالثا قرار اللجنة:

قررت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية المصادقة بالإجماع على مشروع القانون الأساسي المتعلق بالموافقة على مذكرة تفاهم حول تبادل قطعتي أرض بين حكومة الجمهورية التونسية و حكومة دولة فلسطين في صيغته الأصلية وتوصي الجلسة العامة بالمصادقة عليه.

رئيس اللجنة
عبادة الكافي

المقرر
عماد الدايمي